

وسائل الشيعة

[260] (30489) 4 - وعن محمد بن أبي عمير عن حماد بن عثمان قال: أكل أبو عبد الله (عليه السلام) بيساره وتناول بها (30490) 5 - وعن عثمان بن عيسى عن أبي أيوب عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: شئان يؤكلان باليدين جميعاً: العنب والرمان. (30491) 6 - عبد الله بن جعفر في (قرب الاسناد) عن (محمد بن الحسين عن أحمد بن الحسين الميثمي) (1) عن الحسين بن أبي العرندس قال: رأيت أبا الحسن (عليه السلام) بمنى وعليه نقية (2) ورداء وهو متكئ على جواليق (3) سود على يمينه فاتاه غلام أسود بصحف (4) فيها رطب فجعل يتناول بيساره فيأكل وهو متكئ على يمينه فحدثت بذلك رجلاً من أصحابنا فقال: حدثني سليمان بن خالد أنه سمع أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: صاحب هذا الأمر كلتا يديه يمين. (30492) 7 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن الصادق عن آبائه عن النبي (صلى الله عليه وآله) في حديث المناهى قال: ونهى أن يأكل الإنسان بشماله وأن يأكل وهو متكئ. (4) المحاسن: 456 / 384. (5) المحاسن: 556 / 914. (6) قرب الاسناد: 128. (1) في المصدر: محمد بن الحسين بن أحمد بن الحسن الميثمي. (2) النقبة: ثوب كالإزار (الصاح 1: 227). (3) الجواليق: جمع جوالق وهو وعاء. (4) (الصاح 4: 1454). (4) الصفحة: اناء. (الصاح 4: 1384). (7) الفقيه 4: 2 / 1، ويأتي ما يدل عليه في الباب 25 من أبواب الاشرية المباحة. (*)